

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان

الهيئة العامة للإمدادات الطبية_المركزية

إعلان عطاء مستهلكات غسيل الكلى الدموي وأدوية زارعي الكلى 01/2013

يعلن السيد المدير العام للهيئة العامة للإمدادات الطبية المركزية عطاء الهيئة رقم 2013/1 والخاص بشراء أدوية زارعي الكلى ومستهلكات ومنظفات ماكينات غسيل الكلى لتوريد محلول ومنظفات ماكينات الغسيل حسب الكميات والمواصفات والشروط المرفقة مع كراسة العطاء على الراغبين في المشاركة في هذا العطاء الالتزام بالآتي:

- 1 - يقدم طلب الحصول على كراسة العطاء في ورق مروس باسم الشركة المستوردة أو المصنع المحلي المقدم للعطاء ومختوماً بختمها العام.
- 2 - ملء الاستمارة الخاصة بذلك.
- 3 - تستلم كراسة العطاء من مكتب سكرتارية مدير الإدارة العامة للمشتريات بالهيئة يومياً من الساعة 9 صباحاً وحتى الساعة 3:00 مساءً طيلة أيام العمل الرسمية.
- 4 - رسوم الكراسة (1000) جنيه سوداني لا ترد.
- 5 - استيفاء الدمغة القانونية.
- 6 - شهادة خلو طرف من الضرائب أو إفادة بالإعفاء منها.
- 7 - شهادة خلو طرف من الزكاة سارية المفعول أو إفادة بالإعفاء منها.
- 8 - شهادة تسجيل القيمة المضافة أو إفادة بإعفاء من القيمة المضافة.
- 9 - شهادة مقدرة مالية.
- 10 - تسلم صورة من شهادة تأسيس الشركة والوكالة سارية المفعول.

- 11 في حالة المصانع الوطنية تسلم صورة من رخصة المصنع سارية حتى نهاية العام 2013م (صورة).
- 12 دفع مبلغ 2% من قيمة العطاء بخطاب ضمان مصري معتمد من بنك محلي أو بشيك معتمد باسم مدير الهيئة العامة للإمدادات الطبية تكمل لـ 10% لمن يرسو عليه العطاء وترد لمن لا يرسو عليه العطاء، على أن تكون سارية المفعول لمدة 6 أشهر، قابلة للتجديد.
- 13 تقدم الأسعار بالجنيه السوداني بالنسبة للمصانع الوطنية فقط تسليم مخازن الهيئة وتشمل الأسعار كل الرسوم القانونية، ولا تقبل أي إضافة للسعر المقدم أولاً.
- 14 تقدم الأسعار باليورو للشركات الأجنبية C&F (المقارنة مع المصانع الوطنية ستكون بسعر اليورو الصادر من بنك السودان في تاريخ قفل العطاء).
- 15 يقدم العطاء في مظروف محكم الإغلاق ومختوم بالشمع الأحمر ويوضع المظروف المختوم داخل صندوق العطاء المعد لذلك في مكتب العطاء بالهيئة العامة للإمدادات الطبية.
- 16 فصل المستندات المالية في مظروف منفصل وتوضع في المظروف العام الموضح في الفقرة 15 وتشمل المستندات (مستند الدمغة القانونية، شهادة خلو طرف من الضرائب سارية المفعول أو إفادة بالإعفاء منها، شهادة خلو طرف من الزكاة سارية المفعول أو إفادة بالإعفاء منها ، صورة من شهادة تسجيل القيمة المضافة أو إفادة بأعفاء من القيمة المضافة، شهادة المقدرة المالية، خطاب الضمان المصري أو الشيك المعتمد لقيمة الـ 2%) .
- 17 آخر موعد لاستلام مظروف العطاء هو يوم الأربعاء الموافق 2014/02/05م الساعة 12 ظهراً.
- 18 لمن ينظر في أي عطاء يصل بعد الزمن المحدد لإغلاق الصندوق مهما كانت المبررات.
- 19 حستفتح المظاريف في حضور ممثلي الشركات المقدمة للعطاء بعد قفل الصندوق.
- 20 للمدير العام غير ملزم بقبول أدنى عطاء أو أي عطاء آخر.

شروط عامة

- 1 - تقدم العروض في كراسة العطاء الأصلية وفي الفلاش المرفق والمستلم من سكرتارية إدارة المشتريات وملء كل الخانات المعدة لذلك.
- 2 - على كل مقدم في العطاء التأكد من صحة المعلومات التي كتبت في كراسة العطاء. والنسخة المعتمدة للإسعار هي كراسة العطاء الأصلية.
- 3 - للجنة الحق في إنقاص الكميات المطروحة أو زيادتها.
- 4 - للجنة العطاء الحق في تقسيم الكميات الفائزة عى أكثر من شركة لأسباب تدون كتابة.
- 5 - يتم التوريد شهرياً في حال المصانع الوطنية وكل ستة أشهر في حال الاستيراد.

طريقة الدفع

1. تدفع قيمة الفواتير بالجنيه السوداني وفق الجدولة التي ستسلم من الهيئة بعد الإتفاق بين الطرفين وبعد استلام البضاعة وقبولها قبولاً نهائياً بمخازن الهيئة في حال المصانع الوطنية والشركات المستوردة الموردة من مخازنها.
2. وبواسطة خطابات اعتماد آجلة لا تقل فترتها عن 120 يوم كحد أدنى في حالة الاستيراد.

مستندات الجودة المطلوبة

- أ. رخصة المصنع سارية حتى نهاية العام 2013م (صورة).
- ب. تقديم 3 عينات لكل صنف.
- ج. صورة من شهادة التسجيل سارية المفعول.
- د. شهادة المنشأ (عند التوريد).
- هـ. شهادة التحليل مطابقة (عند التوريد).
- و. قوائم التعبئة (عند التوريد).

شروط الجودة للتوريد

1. متبقي فترة الصلاحية لا يقل عن 75% عند وصول الصنف مخازن الهيئة.
2. بالنسبة للمحالييل أن يكون التوريد في باليت (Pallets) وكل باليت يحتوي على صنف واحد وتشغيلة واحدة فقط.
3. عند التوريد يجب أن تكون أحجام عبوات الشحن متجانسة وذات أحجام ومحتويات متساوية وأن تحمل الكرتين أرقاماً متسلسلة، عليها ديباجات توضح اسم الصنف ورقم التشغيل وتاريخ الإنتاج وانتهاء الصلاحية وشروط التخزين ، اسم المصنع وعنوانه وبلد المنشأ.
4. الالتزام بالتوريد بنفس العينات المقدمة في العطاء.
5. ألا تزيد عدد التشغيلات للصنف الواحد عن 3 تشغيلات حسب الكمية.
6. طباعة اسم وشعار الهيئة العامة للإمدادات الطبية والباركود بصورة واضحة على الكرتونة الخارجية و الوحدة الداخلية.
7. الإلتزام بمتطلبات الهيئة المرفقة.

الشروط الجزائية

1 - عند قيام المورد بسحب عروضه من المناقصة يتم اتخاذ الآتي:

(أ) إذا قام المورد بسحب عرضه قبل فتح المظاريف فلا يترتب عليه أي التزامات.

(ب) إذا قام المورد بسحب عرضه بعد فتح المظاريف فيتم مصادرة الضمان البنكي الإبتدائي من قبل الهيئة.

(ت) إذا قام المورد بسحب عرضه بعد التبليغ بالترسية تقوم الهيئة بالترسية على العرض المطابق الذي يليه وفي حالة تعذر ذلك لكون العرض المقدم وحيداً أو إن السعر الذي يليه مرتفع جداً فيمكن للهيئة التأمين من السوق المحلي مباشرة (دون إنذار المورّد) وتحميل الشركة فرق الأسعار مع مصادرة الضمان الإبتدائي.

2 - عند تأخر المورّد في الوفاء بالتزاماته التعاقدية المنصوص عليها في العقد فإن للهيئة الحق في تطبيق ما يلي:

(أ) رفض الأصناف بعد انتهاء فترة توريد الدفعة المحددة مع تطبيق غرامة عدم التوريد (10% من قيمة ما تأخر في توريده) أو تأمين الكميات المتأخرة من أي مصدر آخر على حسابه وبنفس المواصفات والجودة وتحميله فروق الأسعار أن وجدت بعد إنذاره بخطاب رسمي مسجل وإعطائه مهلة (30) يوماً لتوفيق أوضاعه وفي حالة عدم توفيق أوضاعه في الفترة المحددة يصادر الضمان النهائي.

(ب) قبول الأصناف بعد إعطاء المورد فترة سماح ليتمكن من التوريد مع فرض غرامة 1% من قيمة الصنف أو الأصناف التي تأخر في توريدها عن كل أسبوع تأخير وبحد أقصى 10% (أي التأخير لمدة أربعة أسابيع) ويحق للهيئة خلال أو بعد فترة السماح مصادرة الضمان النهائي وإلغاء أمر التوريد أو تطبيق ما ورد في الفقرة (3) إذا رأت عدم مصداقية المورد في التوريد.

(ج) عند صدور تقارير من المجلس القومي للأدوية والسموم تفيد بوجود مشاكل فنية لأحد المستهلكات فيكون للهيئة الحق في إلغاء الكمية المتبقية من هذا الصنف مع تعويض الهيئة قيمة ما تبقى من الكمية التي تم توريدها.

(ح) في حال مخالفة الأصناف الموردة لشروط العطاء أو للمواصفات المطلوبة أو عرض المورد المقبول فعلى الشركة استبدال الأصناف المخالفة خلال 60 يوماً من تاريخ توريدها على أن يستكمل توريد باقي الكمية خلال شهرين من تاريخ توريد الكمية الأولى و يجب على المورد سحب هذه الأصناف خلال إسبوع من تاريخ إخطاره بذلك فإن لم يلتزم المورّد بسحب الأصناف لإرجاعها أو إتلافها خلال الفترة المحددة آنفاً، تقوم الهيئة بإتلافها على حساب المورد ويطبق بحق الشركة غرامة بواقع " 0.5%" من قيمة هذه البضاعة عن كل أسبوع تأخير.

(خ) في حال حدوث تغيير في المواصفات لإحدى التشغيلات للصنف المورد خلال التخزين وفق شروط الديباجة وضمن فترة الصلاحية، يقوم المورد باسترجاع الكمية وإتلافها وتقديم ما يثبت ذلك خلال الفترة الزمنية المحددة خلال أسبوعين من تاريخ إخطارها بذلك فإن لم يلتزم المورد بسحب الأصناف لإرجاعها أو إتلافها خلال الفترة المحددة آنفاً، تقوم الجهة الهيئة بإتلافها على حساب المورد ويطبق بحق الشركة غرامة بواقع "0.5%" من قيمة هذه البضاعة عن كل أسبوع تأخير.

- (د) في حال عدم توريد الكمية المستبدلة خلال المدة المحددة للتوريد، يطبق على المورد غرامة عدم التوريد المنصوص عليها في البند رقم (2) أ) أعلاه.
- (ذ) في حال تكرار نفس المشكلة في الصنف ذاته ومع نفس المورد، فإن للهيئة الحق في إلغاء الكمية الموردة والمطالبة بتأمين البضاعة على حساب المورد مع مصادرة الضمان النهائي.
- (ر) في حالة عدم تقييد المورد بالتوريد في المواعيد المحددة ومخالفتها لأحد الشروط او المواصفات او كلاهما سوف يؤخذ ذلك في الاعتبار عند ترسية العطاءات القادمة كنقطة ضعف ويحق استبعاد عروض هذا المورد.
- (ز) في حالة فشل المورد في التوريد في الزمن المحدد للاعتماد فانه يُلزم بدفع مصاريف تمديد الاعتماد.

الاستئنافات

يحق للمورد الذي استبعد عرضه معرفة أسباب الاستبعاد إذا طلب ذلك كتابة بعد أسبوعين من تاريخ إعلان الترسية (لا ينظر في أى طلب بعد الفترة المحددة).

د. نوال الطاهر بكري

ع / مدير الهيئة العامة للإمدادات الطبية المركزية